

Distr.: Limited
8 April 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٢ من جدول الأعمال
٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في
البلدان النامية، ولا سيّما في أفريقيا

جمهورية تنزانيا المتحدة*: مشروع قرار

تعزيز المكاسب والتعجيل بالجهود الرامية إلى مكافحة داء الملاريا والقضاء عليه
في البلدان النامية، ولا سيّما في أفريقيا، بحلول عام ٢٠١٥

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أنها أعلنت الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ عقداً لدحر الملاريا في البلدان النامية،
ولا سيّما في أفريقيا^(١)، وبأن مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة
المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل وأمراض أخرى تندرج ضمن الأهداف الإنمائية المتفق
عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تشير إلى الأهداف والالتزامات المتصلة بالملاريا الواردة في الوثيقة الختامية
للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية^(٢)،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٧٩/٦٤ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وإلى
جميع القرارات السابقة المتعلقة بمكافحة الملاريا في البلدان النامية، ولا سيّما في أفريقيا،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.

(١) انظر القرار ٢٨٤/٥٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٥.



وإذ تشير كذلك إلى القرار ٦٠-١٨ الذي اتخذته جمعية الصحة العالمية في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧^(٣)، وتحت فيه على اتخاذ مجموعة واسعة من الإجراءات الوطنية والدولية لزيادة برامج مكافحة الملاريا، والقرار ٦١-١٨ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٨^(٤) بشأن رصد تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالصحة،

وإذ تضع في اعتبارها ما أصدره المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الصدد من قرارات تتعلق بمكافحة الملاريا وأمراض الإسهال، ولا سيَّما القرار ٣٦/١٩٩٨ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٨،

وإذ تحيط علماً بكل ما اعتمدته منظمة الوحدة الأفريقية والاتحاد الأفريقي من إعلانات ومقررات بشأن المسائل المتعلقة بالصحة، ولا سيَّما ما يتصل منها بالملاريا، ومن بينها نداء أبوجا الداعي إلى التعجيل بإتاحة الخدمات ذات الصلة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والملاريا للجميع في أفريقيا، وهو النداء الذي أصدره رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي الاستثنائي المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والملاريا الذي عقد في أبوجا في الفترة من ٢ إلى ٤ أيار/مايو ٢٠٠٦، وإذ تحيط علماً بما قرره جمعية الاتحاد الأفريقي في دورتها العادية الخامسة عشرة المعقودة في كمبالا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٠، من تمديد نداء أبوجا إلى عام ٢٠١٥ كي يتزامن مع الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ ترحّب بالقيادة التي وفّرها تحالف القادة الأفريقيين لمكافحة الملاريا والتزامهم المستمر بالمساعدة على تحقيق أهداف عام ٢٠١٥، وإذ تشجّعهم على الاستمرار في توفير القيادة السياسية على أعلى مستوى لمكافحة الملاريا في أفريقيا،

وإذ ترحّب باستراتيجية الأمين العام العالمية لصحة المرأة والطفل التي يضطلع بها ائتلاف واسع من الشركاء، لدعم الخطط والاستراتيجيات الوطنية من أجل خفض عدد الوفيات النفاسية ووفيات المواليد الجدد والأطفال دون سن الخامسة إلى حد كبير بوصف ذلك مسألة ملحة، عن طريق تكثيف الجهود لوضع مجموعة متكاملة من الأنشطة الشديدة الأثر ذات الأولوية، وتضافر الجهود في شتى القطاعات مثل الصحة والتعليم والمساواة بين الجنسين والمياه والمرافق الصحية والحد من الفقر والتغذية،

(٣) انظر منظمة الصحة العالمية، جمعية الصحة العالمية الستون، جنيف، ١٤-٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧، القرارات والمقررات، المرفقان (WHA60/2007/REC/1).

(٤) انظر منظمة الصحة العالمية، جمعية الصحة العالمية الحادية والستون، جنيف، ١٩-٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٨، القرارات والمقررات، المرفق (WHA61/2008/REC/1).

وإذ تدرك الصلات القائمة بين الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف المحددة في مؤتمر القمة الاستثنائي لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية المعقود في أبوجا يومي ٢٤ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، باعتبارها ضرورية وهامة لتحقيق هدف "دحر الملاريا"^(٥) والغايات المنشودة من الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥ على التوالي، وإذ ترحب في هذا الصدد بالتزام الدول الأعضاء بالاستجابة للاحتياجات الخاصة لأفريقيا،

وإذ تدرك أيضاً أنه يمكن الحد بدرجة كبيرة من حالات الاعتلال الصحي والوفيات المتصلة بالملاريا في جميع أنحاء العالم عن طريق الالتزام السياسي وما يتناسب معه من موارد في حال تثقيف الجمهور وتوعيته بالملاريا وإتاحة الخدمات الصحية المناسبة، ولا سيما في البلدان التي يتوطن فيها هذا الداء،

وإذ تدرك كذلك أن أنشطة مكافحة الملاريا لها أثراً إيجابياً على المعدلات الكلية لوفيات الأطفال والوفيات النفاسية، ويمكن أن تساعد البلدان الأفريقية على تحقيق الهدفين ٤ و ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية وهما الهدفان المتصلان بخفض وفيات الأطفال وتحسين صحة الأم بحلول عام ٢٠١٥،

وإذ تقر بأنه قد تم إحراز تقدم في أجزاء من أفريقيا لتقليل عبء الملاريا الثقيل عبر الالتزام السياسي والبرامج الوطنية المستدامة لمكافحة الملاريا، وإذ تقر بما يجري إحرازه من تقدم نحو تحقيق الأهداف التي حددتها جمعية الصحة العالمية وشراكة دحر الملاريا فيما يتصل بمكافحة الملاريا بحلول عام ٢٠١٥،

وإذ تدرك أنه رغم النتائج الهامة المسجلة نحو التخفيف من معدلات الإصابة بالملاريا في بلدان كثيرة نتيجة لتزايد الاستثمارات العالمية والوطنية في مجال مكافحة الملاريا، واتجاه بعض البلدان نحو القضاء على الملاريا، فإن بلداناً كثيرة ما زالت تنوء بأعباء ثقيلة على نحو غير مقبول من جراء الملاريا لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالصحة، يتوجب عليها أن تعزز على وجه السرعة جهود الوقاية من داء الملاريا ومكافحته، بالاعتماد بقوة على الأدوية والمبيدات الحشرية علماً أن فائدتها مهددة باستمرار بفعل نمو المقاومة لدى البشر للعوامل المضادة للملاريا ومقاومة البعوض للمبيدات الحشرية،

وإذ تدرك أيضاً التحديات المتصلة بالأدوية المزيفة وذات النوعية المتدنية، وضعف خدمات الفحص المجري للملاريا،

(٥) انظر A/55/240/Add.1.

وإذ تعرب عن القلق إزاء استمرار حالات الاعتلال والوفيات والوهن التي تُعزى إلى الملاريا، وإذ تشير إلى أن الأمر يقتضي بذل مزيد من الجهود إذا ما أُريد تحقيق أهداف أوجا المتصلة بالملاريا والأهداف المتعلقة بالملاريا والغايات المنشودة من الأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠١٥ في الموعد المحدد لها،

وإذ تشدّد على أهمية تعزيز النظم الصحية بما يكفل الاستمرار على نحو فعال في مكافحة الملاريا والقضاء عليها،

وإذ تُثني على الجهود التي تبذلها منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وشراكة دحر الملاريا والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا والبنك الدولي، بالإضافة إلى الشركاء الآخرين في مكافحة الملاريا على مر السنين،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بخطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا التي وضعتها شراكة دحر الملاريا،

١ - ترحّب بالتقرير الذي أعدته منظمة الصحة العالمية^(٦)، وتدعو إلى تأييد التوصيات الواردة فيه؛

٢ - تشجّع الدول الأعضاء والمنظمات المعنية في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمجتمع المدني على مواصلة الاحتفال باليوم العالمي للملاريا من أجل زيادة وعي الجمهور ومعرفته بأمر الوقاية من الملاريا ومكافحتها وعلاجها، وبأهمية تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتشدّد على أهمية إشراك المجتمعات المحلية في هذا الصدد؛

٣ - تشجّع المبعوث الخاص للأمين العام المعني بالملاريا على مواصلة إثارة هذه المسألة في البرامج السياسية والإنمائية الدولية بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى التي تُعنى بالفعل بتلك المسائل، وعلى العمل مع القادة الوطنيين والعالميين بغرض المساعدة في تأمين الإرادة السياسية والشراكات والأموال للحد بشكل جذري من الوفيات الناجمة عن الملاريا بحلول عام ٢٠١٥، من خلال زيادة فرص الوقاية والتشخيص والعلاج، ولا سيّما في أفريقيا؛

٤ - ترحّب بزيادة التمويل الذي يقدمه المجتمع الدولي، عن طريق المصادر المتعددة الأطراف والمصادر الثنائية والقطاع الخاص، لأنشطة مكافحة الملاريا وأعمال البحث والتطوير المتصلة بأدوات الوقاية من هذا الداء وتشخيصه ومكافحته، وإتاحة التمويل على نحو يمكن التنبؤ به باستخدام طرائق المعونة المناسبة والفعالة والآليات القطرية لتمويل الصحي

(٦) انظر A/65/210.

بما يتفق والأولويات الوطنية، وهو ما يُعتبر أساسياً في تعزيز النظم الصحية، بما في ذلك مراقبة الملاريا، وتعزيز حصول الجميع بشكل منصف على خدمات عالية الجودة للوقاية من داء الملاريا وتشخيصه وعلاجه، وإذ تلاحظ في هذا الصدد أن المستويات العالية للمساعدة الخارجية للأشخاص المعرضين للملاريا ترتبط بانخفاض معدلات الإصابة بالمرض؛

٥ - تحت المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات والمؤسسات في القطاع الخاص على دعم تنفيذ خطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا بطرق منها تقديم الدعم للبرامج والأنشطة المنفذة على الصعيد القطري لتحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً بشأن الملاريا؛

٦ - تهيب بالمجتمع الدولي مواصلة تقديم الدعم إلى أمانة شراكة دحر الملاريا والمنظمات الشريكة، بما فيها منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة باعتبارها مصادر مكملة حيوية لدعم الجهود التي تبذلها البلدان التي يتوطن فيها داء الملاريا، لمكافحة هذا المرض؛

٧ - تناشد المجتمع الدولي العمل بروح من التعاون على زيادة المساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف لمكافحة الملاريا، وجعل هذه المساعدة فعالة ومتسقة ومتواصلة، وإتاحتها على نحو يمكن التنبؤ به، بما يشمل تقديم الدعم إلى الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، وذلك لمساعدة الدول، وبخاصة البلدان التي يتوطن فيها داء الملاريا، على تنفيذ خطط وطنية سليمة، ولا سيما الخطط الصحية والخطط المتعلقة بالمرافق الصحية، التي تشمل استراتيجيات مكافحة الملاريا والإدارة المتكاملة للأمراض الطفولة، بطريقة متواصلة ومنصفة تسهم بشكل أفضل في تعزيز نهج تطوير النظام الصحي على مستوى المناطق، في جملة أمور أخرى؛

٨ - تناشد الشركاء في مكافحة الملاريا التوصل إلى حل للاختناقات، متى وقعت، على صعيدي سلسلة الإمدادات المالية وتقديم الخدمات، لما تسبب به من نفاد المخزون من الناموسيات المعالجة بمبيدات ممتدة المفعول، واختبارات التشخيص السريع والعلاجات المركبة المكونة أساساً من مادة الأرتيميسينين على الصعيد الوطني، بوسائل منها تعزيز إدارة برامج مكافحة الملاريا على المستوى القطري؛

٩ - ترحب بالإسهام في تعبئة موارد إضافية يمكن التنبؤ بها لأغراض التطوير عن طريق مبادرات التمويل الطوعية المبتكرة التي تضطلع بها مجموعات الدول الأعضاء، وتشير في هذا الصدد إلى المرفق الدولي لشراء الأدوية، ومرفق التمويل الدولي للتحصين، ومبادرات الالتزام المسبق للأسواق بتوفير اللقاحات، والتحالف العالمي للقاحات والتحصين، والمرحلة

الأولى لمرفق توفير أدوية الملاريا بأسعار ميسورة، وتؤيد أعمال الفريق الرائد المعني بالتمويل المبتكر للتنمية المنشأ حديثاً وفرقة العمل الخاصة التابعة له المعنية بإيجاد تمويل مبتكر للصحة؛

١٠ - تحت البلدان التي تتوطن فيها الملاريا على العمل نحو تحقيق الاستدامة المالية وزيادة تخصيص الموارد المحلية، قدر الإمكان، لمكافحة الملاريا، وهيئة الظروف المواتية للعمل مع القطاع الخاص من أجل تحسين إمكانية الحصول على خدمات ذات نوعية جيدة في مجال مكافحة الملاريا؛

١١ - تحت الدول الأعضاء على تقييم الاحتياجات من الموارد البشرية المتكاملة وتلبيتها على جميع مستويات النظام الصحي من أجل تحقيق أهداف إعلان أبوجا بشأن دحر الملاريا في أفريقيا^(٥) والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، واتخاذ إجراءات، حسب الاقتضاء، للقيام بصورة فعالة بتنظيم استقدام الموظفين المهرة في القطاع الصحي وتدريبهم واستبقائهم، والتركيز بصورة خاصة على توافر الموظفين المهرة على جميع المستويات للوفاء بالاحتياجات الفنية والعملية، عند توافر الزيادة في التمويل اللازم لبرامج مكافحة الملاريا؛

١٢ - هيب بالمجتمع الدولي أن يقوم، بوسائل منها المساعدة على تلبية الاحتياجات المالية للصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، والاضطلاع بمبادرات على الصعيد القطري بدعم دولي كاف، بزيادة إتاحة العلاجات المركبة المضادة للملاريا المأمونة والناجعة بأسعار معقولة، وتوفير العلاج الوقائي المتقطع للحوامل والمرافق ملائمة لتشخيص الأمراض، والناموسيات المعالجة بمبيدات حشرية ممتدة المفعول، بطرق منها، عند الاقتضاء، التوزيع المجاني لهذه الناموسيات والرش الموضعي داخل المباني لمكافحة الملاريا، مع مراعاة القواعد الدولية ذات الصلة، بما في ذلك المعايير والمبادئ التوجيهية لاتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة^(٧)؛

١٣ - تطلب إلى المنظمات الدولية المعنية، لا سيما منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، مساعدة الحكومات الوطنية في الجهود التي تبذلها لإتاحة استفادة الجميع من تدابير مكافحة الملاريا لمعالجة جميع السكان المعرضين لخطر الإصابة بها، ولا سيما صغار الأطفال والحوامل، في البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، وبخاصة في أفريقيا، بأسرع ما يمكن، مع إيلاء الاعتبار الواجب لكفالة الاستفادة على نحو سليم من تلك التدابير،

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٥٦، العدد ٤٠٢١٤.

بما في ذلك الناموسيات المعالجة بمبيدات حشرية ممتدة المفعول، واستدامتها من خلال المشاركة الكاملة للمجتمع وتنفيذها من خلال النظام الصحي؛

١٤ - **تهيب** بالدول الأعضاء، ولا سيما البلدان التي تتوطن فيها الملاريا أن تقوم، وبدعم من المجتمع الدولي، بوضع و/أو تعزيز السياسات الوطنية والخطط التشغيلية الوطنية، بهدف تكثيف الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً لمكافحة الملاريا لعام ٢٠١٥، وفقاً للتوصيات الفنية التي قدمتها منظمة الصحة العالمية؛

١٥ - **تثني** على البلدان الأفريقية التي نفذت توصيات مؤتمر قمة أبوجا لعام ٢٠٠٠ الداعية إلى تخفيض أو إلغاء الضرائب والتعريفات الجمركية المفروضة على الناموسيات وغيرها من المنتجات اللازمة لمكافحة الملاريا، وتشجع الدول الأخرى على القيام بذلك؛

١٦ - **تهيب** بوكالات الأمم المتحدة وشركائها مواصلة توفير الدعم التقني اللازم لبناء وتعزيز قدرات الدول الأعضاء على تنفيذ خطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا وتحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية؛

١٧ - **تعرب** عن قلقها إزاء تزايد سلالات الملاريا المقاومة للعلاج في عدة مناطق من العالم، وتهيب بالدول الأعضاء أن تنفذ، بدعم من منظمة الصحة العالمية والشركاء الآخرين، الخطة العالمية المتعلقة باحتواء مقاومة مادة أرتيميسينين التي وضعتها منظمة الصحة العالمية لتعزيز وتنفيذ نظم المراقبة المتعلقة بمقاومة العقاقير والمبيدات الحشرية وتدعو منظمة الصحة العالمية إلى تنسيق شبكة عالمية لرصد مدى مقاومة العقاقير والمبيدات الحشرية وضمان إجراء الاختبارات للعقاقير والمبيدات الحشرية على الوجه الأكمل من أجل تعزيز استخدام ما هو متوافر حالياً من المبيدات الحشرية والعلاجات المركبة المكونة أساساً من مادة أرتيميسينين، وتشدد على استخدام هذه البيانات لإجراء مزيد من البحوث وتطوير علاجات آمنة وفعالة؛

١٨ - **تحث** جميع الدول الأعضاء على حظر تسويق واستخدام العلاجات الفموية الأحادية المكونة أساساً من مادة أرتيميسينين والاستعاضة عنها بالعلاجات الفموية المركبة المكونة أساساً من المادة ذاتها، على نحو ما أوصت به منظمة الصحة العالمية، وعلى وضع الآليات المالية والتشريعية والتنظيمية اللازمة من أجل عرض العلاجات المركبة المكونة أساساً من تلك المادة بأسعار معقولة في المرافق العامة والخاصة على حد سواء؛

١٩ - **تقر** بأهمية استحداث لقاحات وأدوية جديدة مأمونة وفعالة من حيث التكلفة للوقاية من الملاريا وعلاجها، وبضرورة إجراء مزيد من البحوث والتعجيل بها، بما في ذلك إجراء البحوث المتعلقة بالعلاجات المأمونة الناجعة العالية الجودة، باستخدام

معايير صارمة، بطرق منها تقديم الدعم للبرنامج الخاص للبحث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية^(٨) ومن خلال الشراكات العالمية الفعالة، من قبيل شتى مبادرات إنتاج لقاحات الملاريا ومشروع إنتاج أدوية الملاريا، وتنشيطها عند الضرورة بحوافز جديدة لضمان تطويرها؛ ومن خلال تقديم الدعم الفعال في أوانه من أجل الترخيص المسبق للأدوية الجديدة المضادة للملاريا ومركباتها؛

٢٠ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يقوم، بسبل تشمل الشراكات القائمة، بزيادة الاستثمارات والجهود المبذولة في مجال إجراء البحوث للاستفادة إلى أقصى حد من الوسائل المتاحة حالياً، واستحداث ما يتعلق بالملاريا من أدوية ومنتجات وتكنولوجيات جديدة مأمونة وبأسعار معقولة والترخيص بها، من قبيل اللقاحات والفحوص التشخيصية السريعة، والمبيدات الحشرية وسبل توفيرها، لمكافحة الملاريا وعلاجها، لا سيما لدى الأطفال والحوامل المعرضين لخطر الإصابة بها، وإتاحة فرص اختبارها من أجل إدماجها لزيادة فعاليتها وتأخير ظهور مقاومتها؛

٢١ - **تهيب** بالبلدان التي تتوطن فيها الملاريا أن تكفل الظروف المواتية لمؤسسات البحوث، بما في ذلك تخصيص الموارد الكافية ووضع السياسات والأطر القانونية الوطنية، عند الاقتضاء، بغرض تحقيق غايات منها إثراء عملية وضع السياسات والتدابير الاستراتيجية لمكافحة الملاريا؛

٢٢ - **تؤكد** من جديد الحق في الاستفادة القصوى، من الأحكام الواردة في اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلقة بجنوب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة^(٩)، وإعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلقة بجنوب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العامة^(١٠)، ومقرر المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣ بشأن تنفيذ الفقرة ٦ من إعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلقة بجنوب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، وبعد إتمام إجراءات القبول الرسمية، بتعديلات المادة ٣١ من الاتفاق^(١١)، التي توفر المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة، وبخاصة لتعزيز إمكانية حصول الجميع على الأدوية

(٨) برنامج مشترك بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، ومنظمة الصحة العالمية.

(٩) انظر: الصكوك القانونية التي تجسد نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، المبرمة في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات أمانة مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، رقم المبيع GATT/1994-7).

(١٠) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WT/MIN(01)/DEC/2، متاحة على الرابط التالي: <http://docsonline.wto.org>.

(١١) انظر منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WT/L/540 و Corr.1. متاحة على الرابط التالي: <http://docsonline.wto.org>.

والتشجيع على تقديم المساعدة للبلدان النامية في هذا الصدد، وتدعو إلى القيام، على نطاق واسع وفي الوقت المناسب، بقبول تعديل المادة ٣١ من الاتفاق، على النحو الذي اقترحه المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في مقرره المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥^(١٢)؛

٢٣ - **يهيب** بالمجتمع الدولي دعم السبل الرامية إلى زيادة فرص الحصول على منتجات وعلاجات مأمونة وبأسعار معقولة من قبيل تدابير مكافحة ناقلات الأمراض، بما في ذلك عمليات الرش التي تظل آثارها باقية داخل المباني، والناموسيات المعالجة بمبيدات حشرية ممتدة المفعول، بطرق منها التوزيع المجاني لهذه الناموسيات، والوسائل الملائمة لتشخيص الأمراض، وتوفير العلاج الوقائي المتقطع للحوامل والعلاجات المركبة المكونة أساسا من مادة أرتيميسينين للسكان المعرضين لخطر الإصابة بالمalaria الحبيثة في البلدان التي يتوطن فيها الوباء، وبخاصة في أفريقيا، بطرق منها توفير أموال إضافية وآليات مبتكرة، في جملة أمور، لتمويل وزيادة إنتاج مادة أرتيميسينين وشراؤها، حسب الاقتضاء، لتلبية الحاجة المتزايدة؛

٢٤ - **ترحب** بازدياد الشراكات بين القطاعين العام والخاص لمكافحة المalaria والوقاية منها، بما في ذلك التبرعات المالية والعينية التي يقدمها الشركاء من القطاع الخاص والشركات العاملة في أفريقيا، كما ترحب بتزايد مشاركة مقدمي الخدمات غير الحكوميين؛

٢٥ - **تشجع** منتجي الناموسيات المعالجة بمبيدات حشرية ممتدة المفعول على التعجيل بنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، وتدعو البنك الدولي وصناديق التنمية الإقليمية إلى النظر في دعم البلدان التي تتوطن فيها المalaria من أجل إنشاء مصانع لزيادة إنتاج ذلك النوع من الناموسيات؛

٢٦ - **تدعو** الدول الأعضاء والمجتمع الدولي، بما في ذلك البلدان التي تتوطن فيها المalaria، وفقا للمبادئ التوجيهية وتوصيات منظمة الصحة العالمية ومتطلبات اتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة ذات الصلة باستخدام مادة دي دي تي، إلى أن تكون على دراية تامة بالسياسات والاستراتيجيات التقنية لمنظمة الصحة العالمية وبأحكام اتفاقية ستوكهولم، بما في ذلك ما يتعلق منها بعمليات الرش التي تظل آثارها باقية داخل المباني، والناموسيات المعالجة بمبيدات حشرية ممتدة المفعول، وإدارة الحالات الفردية، والعلاج الوقائي المتقطع للحوامل، ورصد الدراسات التي تجرى للوقوف على مدى مقاومة الكائنات الحية للعلاجات المركبة المكونة أساسا من مادة الأرتيميسينين، فضلا عن زيادة القدرة على الاستخدام المأمون والفعال والحكيم لأشكال الرش التي تظل آثارها باقية داخل المباني والأشكال الأخرى من مكافحة ناقلات الأمراض، بما في ذلك تدابير مراقبة الجودة، وفقا للقواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية الدولية؛

(١٢) انظر منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WT/L/641. متاحة على الرابط التالي: <http://docsonline.wto.org>.

٢٧ - **تطلب** إلى منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والوكالات المانحة أن توفر الدعم للبلدان التي تختار استخدام مادة دي دي تي في الرش الموضعي الذي تظل آثاره باقية داخل المباني لكفالة استخدامها وفقا للقواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية الدولية، وأن تقدم كل سبل الدعم الممكنة للبلدان التي تتوطن فيها الملاريا من أجل إدارة المساعدة بفعالية وتجنب تلوث المنتجات ولا سيما الزراعية منها، بمادة دي دي تي وغيرها من المبيدات الحشرية المستخدمة في عمليات الرش التي تظل آثارها باقية داخل المباني؛

٢٨ - **تشجع** منظمة الصحة العالمية والدول الأعضاء فيها، بدعم من الأطراف في اتفاقية ستوكهولم، على مواصلة استكشاف البدائل الممكنة لمادة دي دي تي باعتبار أنها مادة لمكافحة ناقلات الأمراض؛

٢٩ - **تهيب** بالبلدان التي تتوطن فيها الملاريا تشجيع التعاون الإقليمي والتعاون المشترك بين القطاعات، في كل من القطاعين العام والخاص على جميع المستويات، ولا سيما في مجالات التعليم والصحة والزراعة والتنمية الاقتصادية والبيئة، للمضي قدما في تحقيق أهداف مكافحة الملاريا؛

٣٠ - **تهيب** بالمجتمع الدولي دعم تعزيز النظم الصحية والسياسات الوطنية الصيدلانية والسلطة الوطنية للرقابة على العقاقير، ورصد الأدوية المزيفة والأدوية المضادة للملاريا التي لا تطابق المواصفات ومكافحة الاتجار بها ومنع توزيعها واستعمالها، ودعم الجهود المنسقة بطرق منها توفير المساعدة التقنية بغرض تحسين نظم المراقبة والرصد والتقييم واتساقها مع الخطط والنظم الوطنية من أجل تتبع التغيرات في التغطية والإبلاغ عنها بشكل أفضل، والحاجة إلى زيادة المساعدات الموصى بها وما يتبع ذلك من تخفيف العبء الذي تسببه الملاريا؛

٣١ - **تحث** الدول الأعضاء والمجتمع الدولي وجميع الجهات الفاعلة المعنية، بما في ذلك القطاع الخاص، على تشجيع التنفيذ المنسق للأنشطة المتعلقة بالملاريا وتحسين جودتها، بطرق منها الشراكة من أجل دحر الملاريا، وفقا للسياسات والخطط التشغيلية الوطنية المتسقة مع التوصيات التقنية لمنظمة الصحة العالمية والجهود والمبادرات الأخيرة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، إعلان باريس بشأن فعالية المعونة وخطوة عمل أكرا التي اعتمدت خلال المنتدى الثالث الرفيع المستوى المعني بفعالية المعونة، المعقود في أكرا من ٢ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨^(١٣)؛

٣٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، في ظل التعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية وبالتشاور مع الدول الأعضاء، بتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين عن تنفيذ هذا القرار، وتحديدًا عن التقدم المحرز لتحقيق أهداف عام ٢٠١٥ لإعلان أبوجا وأهداف خطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا والهدف ٦ من الأهداف الإنمائية للألفية، بما في ذلك تحديد أفضل الممارسات والنجاحات فضلًا عن التحديات المحددة التي تعيق تحقيق الأهداف، والقيام، مع مراعاة كل ما سبق، بتقديم توصيات لكفالة بلوغ الأهداف بحلول عام ٢٠١٥.